

قرار رقم () لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٧/١٦/٢٠٢٠

**بشأن تجديد قيد شركة جلوبال لوساطة التأمين
بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة**

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار الهيئة رقم (٤٤٧) لسنة ٢٠١٧ بقيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة تحت رقم (٧٣) ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٠/٥/٩،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة،

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويض السيد المستشار / رضا عبد المعطي في اعتماد مذكرات الدراسة المعدة بمعرفة القطاعات والإدارات المشار إليها في المادة الأولى من القرار واعتماد القرارات الصادرة منها،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

مادة (١) : تجديد قيد شركة جلوبال لوساطة التأمين بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة والكانن مقرها : ٢٠٧ شارع رمسيس - الظاهر - القاهرة.



٤٦٠٢٦

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
(الوساطة في التأمين)

نائب رئيس الهيئة

مادة (٣) : يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠٢٠/٥/١٠.

مادة (٤) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

فانّيب رئيس الهيئة
رضا عبد المعطي
٢٦٠٧٦

هـ